



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الْجَمِيعُ الْمُسْمَيُّونَ

السنة الحادية عشرة  
المد ٣ مكر "ا"  
١٣٨٧ شوال ٢١  
١٩٦٨ يناير ٢١

البيئة العامة لشئون المطبع الامريكية ٢٢٩٠-١١٢٢٥٩٢٢٦

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٦٨

برفع الحراسة من أموال ومتلكات بعض الأشخاص والشركات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة ، والقوانين المعديلة له ،

وعلى قرارات رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧٢ لسنة ١٩٦٥ ، ٤٠٧٤ لسنة ١٩٦٥ ، ٢٩٥٥ لسنة ١٩٦٦ ، ٤٧٥٢ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص والشركات :

قرر :

مادة ١ — ترفع الحراسة عن أموال ومتلكات كل من :

(أ) صبحى أميرى وزوجته وأولاده وزوجاتهم .

(ب) السيد / توفيق حامد الرحيم ، والسيد / حلمى حامد الرحيم وعائلتهما .

(ج) شركة رجب بدسوق وشركاه المتضامنين فيها وعائلاتهم .

(د) أعضاء مجلس إدارة شركة مصانع الشمس للزجاج والبلور (ش.م.ع) تحت التصفية وهم :

محمد رشاد يوسف التجورى وعائلته ، مركيس ميساك ايراسيان وعائلته ، فؤاد جبرائيل حنا كالو وعائلته ،

سعد حسين البدرى وعائلته ، محمد يسرى يوسف التجورى وعائلته .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شوال سنة ١٣٨٧ (٢١ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر